

الجمهورية اللبنانية
وزارة الطاقة والمياه
المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية

دفتر الشروط الخصوصية

لتلزم مشروع

دراسة انشاء خطوط توتر متوسط ومحطات تحويل هوائية في مختلف المحافظات اللبنانية

n



جدول المحتويات:

الفصل / البند	الوصف
	تعريف المصطلحات
	ملخص عن الالتزام
الفصل الاول	موضوع الالتزام
بند 1-1	غاية الالتزام
الفصل الثاني	تقديم العروض
بند 1-2	طريقة التلزم
بند 2-2	مستندات الالتزام
بند 3-2	درس مستندات الالتزام ومعاينة مواقع العمل
بند 4-2	العارضون المقبولون للاشتراك بالصفقة
بند 5-2	محل إقامة الاستشاري وطريقة تبليغه
بند 6-2	طريقة تقديم العروض
بند 7-2	الضمانات
بند 8-2	قبول العرض الفائز وبدء تنفيذ العقد
الفصل الثالث	سير العمل والمحاسبة
بند 1-3	امر المباشرة بالاشراف
بند 2-3	سير العمل ومهل التنفيذ
بند 3-3	إيقاف العمل وفقاً لحالات النكول او الانهاء او الفسخ
بند 4-3	طرق القياس والمحاسبة وتنظيم الكشوفات
الفصل الرابع	مسؤولية المكتب الاستشاري
بند 1-4	مسؤولية المكتب الاستشاري
بند 2-4	المكتب المحلي
الفصل الخامس	شروط متفرقة
بند 1-5	رفع السرية المصرفية
بند 2-5	حل الخلافات
بند 3-5	تعديل الأسعار



2

تعريف المصطلحات:

إن الغرض من ذكر بعض المصطلحات هنا هو تحديد المعنى المقصود بها والواردة بهذا الدفتر،

- الإدارة : - تعني وزير الطاقة والمياه أو من يمثله.
- المهندس - مهندس الإدارة المشرف على الأشغال من قبل وزارة الطاقة والمياه والمبلغ اسمه كتابة إلى الملتمزم.
- الاستشاري أو الملتمزم : - هو المكتب الهندسي أو الشركة الذي قبل عرضه من قبل الإدارة ورست عليه الإلتزام.
- الالتمزام : - يعني عرض الاستشاري، ومحضر التلزم، وكتاب الضمان، ودفتر الشروط والأحكام العامة، ودفتر الشروط العام، وقانون الشراء العام.
- دفتر الشروط الخصوصية : - يقصد به هذا الكتاب.
- دفتر المواصفات الفنية - يقصد به دفتر المواصفات الفنية المعمول به في وزارة الطاقة والمياه والمرفق مع كل ملف تلزم.
- قانون الشراء العام - يقصد به قانون الشراء العام في لبنان رقم 244 تاريخ 2021/7/29 وتعديلاته.

2



ملخص عن الالتزام:

مناقصة عمومية لتزيم اشغال دراسة انشاء خطوط توتر متوسط ومحطات تحويل هوائية في مختلف المحافظات اللبنانية

ملخص عن الصفقة	
اسم الجهة الشارية	وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية
عنوان الجهة الشارية	بيروت كورنيش النهر - مبنى وزارة الطاقة والمياه
رقم وتاريخ التسجيل	
عنوان الصفقة	دراسة انشاء خطوط توتر متوسط ومحطات تحويل هوائية في مختلف المحافظات اللبنانية
موضوع الصفقة	مشروع دراسة انشاء خطوط توتر متوسط ومحطات تحويل هوائية في مختلف المحافظات اللبنانية
طريقة التزيم	مناقصة عمومية على أساس تقديم اسعار على أسعار الإدارة
نوع التزيم	دراسات
مدة صلاحية العرض ¹	ثلاثة أشهر من التاريخ النهائي لتقديم العروض
ضمان العرض ²	250.000.000 ل لفقط مائتان و خمسون مليون ليرة لبنانية لا غير
مدة صلاحية ضمان العرض ³	اربعة أشهر
ضمان حسن التنفيذ ⁴	5% من قيمة العقد.
الإرساء	السعر الاجمالي الادنى -
مكان استلام دفتر الشروط	قلم مصلحة الديوان - المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية - وزارة الطاقة والمياه - كورنيش النهر
مكان تقديم العروض	قلم مصلحة الديوان - المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية - وزارة الطاقة والمياه - كورنيش النهر
مكان تقييم العروض	صالة المناقصات في المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية - وزارة الطاقة والمياه
مدة التنفيذ	اربعة وعشرون شهرا
عملة العقد	الليرة اللبنانية
دفع قيمة العقد ⁵	تدفع من الموازنة العامة بموجب حوالات ووفقا للبند 3-4 من دفتر الشروط هذا



¹ م. 22 من ق.ش.ع

² م. 34 من ق.ش.ع

³ م. 34 من ق.ش.ع

⁴ م. 35 من ق.ش.ع

⁵ م. 37 من ق.ش.ع

الفصل الأول

موضوع الالتزام

المادة 1

~



بند 1-1: غاية الالتزام

تجري وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية وفقاً لأحكام قانون الشراء العام وبطريقة الظرف المختوم مناقصة عمومية على أساس تقديم اسعار لتلزم مشروع دراسة انشاء خطوط توتر متوسط ومحطات تحويل هوائية في مختلف المحافظات اللبنانية وفق دفتر الشروط هذا ومرفقاته التي تُعتبر كلها جزءاً لا يتجزأ منه وعند التعارض بين أحكام دفتر الشروط هذا وأحكام قانون الشراء العام تطبق أحكام قانون الشراء العام.

تتخذ الأشغال وفقاً للشروط الواردة في هذا الدفتر.

ملاحظة:

أ - على المكتب الإستشاري اتخاذ جميع التدابير الكافية من تأمين اليد العاملة والمواد والمعدات ووسائل النقل وكل ما يلزم بغية اجراء الدراسات المطلوبة ضمن مدة أقصاها أسبوع من تاريخ ابتداء تنفيذ العقد.

ب - إذا انقضت مدة الاسبوع المذكورة اعلاه ولم يقم المكتب الإستشاري بالمباشرة بتنفيذ الأشغال المطلوبة انذرت الإدارة رسمياً بوجوب التقيد بكافة موجباته وذلك ضمن مهلة تتراوح بين 5 ايام كحد ادنى و15 يوماً كحد اقصى وعند انقضاء المهلة هذه دون قيام الملتزم بما طُلب منه تقوم الادارة ببناء على موافقة هيئة الشراء العام باصدار قرار معلل يعتبر المتعهد ناكلاً ويفسخ العقد حكماً دون الحاجة الى اي اذار وتطبق الاجراءات المنصوص عليها في الفقرة الاولى من البند الرابع من المادة 33 من قانون الشراء العام.

ج - لا تطبق أحكام المواد 30-31-32 من دفتر الشروط والأحكام العامة.

د - يجب على المكتب الإستشاري ان يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه الادارة عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويمنع عليه تلزم أي من موجباته التعاقدية لغيره.

هـ - يطبق على دفتر الشروط هذا احكام قانون الشراء العام والانظمة الاخرى المرعية الاجراء.

و - يمكن للإدارة ان تلغي الشراء و/او اي من اجراءاته في اي وقت قبل ابلاغ الملتزم المؤقت ابرام العقد، في الحالات التي نصت عليها المادة 25 من قانون الشراء العام.

ز - بالنظر لطبيعة هذا الالتزام يحق للإدارة تنفيذ/تلزم اية أعمال تقديم خدمات الدروس/دراسة بموجب فاتورة أو بالأمانة أو بالتلزم أو بالتراضي ضمن المنطقة المذكورة في هذا الملف دون ان يحق للمكتب الاستشاري المطالبة بأي تعويض أو بالإعتراض.



بند 2-2: مستندات الالتزام

يخضع الالتزام إلى أحكام دفتر الشروط والأحكام العامة، ودفتر الشروط العام وقانون المحاسبة العمومية في كل ما لا يتنافى مع أحكام قانون الشراء العام ودفتر الشروط الخصوصية هذا ودفتر المواصفات الفنية، وتشكل هذه الدفاتر مع العناصر التالية، مستندات الالتزام:

- عرض الملزم.
 - جدول الأسعار والكشف التخميني .
 - محضر التلزم.
 - كتاب ضمان العرض.
- وفي حال وجود تناقض بين مندرجات الدفاتر المذكورة اعلاه، يؤخذ بالنص الوارد في قانون الشراء العام.

2



الفصل الثاني

تقديم العروض

2



بند 2-1: طريقة التلزم

يجري التلزم بطريقة مناقصة عمومية .
وعلى أساس: تقديم اسعار

بند 2-3: درس مستندات الالتزام ومعاينة مواقع العمل

على كل عارض راغب بالاشتراك بالصفقة أن يدرس بدقة مستندات الالتزام.
إن تقديم العرض يعتبر تسليمياً صريحاً من العارض بأنه درس مستندات الالتزام.
على الإدارة وبناء لطلب العارض، أن تسلمه نسخة عن دفتر الشروط الخصوصية هذا ومرفقاته، وذلك لدى قلم مصلحة الديوان - المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية - وزارة الطاقة والمياه - كورنيش النهر.
في حال وجود اية استفسارات تتعلق بإجراءات هذا التلزم يمكن للعارض الاتصال بالشخص التالي:

يحق للعارض تقديم طلب استيضاح خطي خلال مهلة تنتهي قبل عشرة ايام من تاريخ تقديم العروض وعلى الإدارة ان تجيب خلال مهلة تنتهي قبل ستة ايام من الموعد النهائي لتقديم العروض.
يحق لكل ذي صفة او مصلحة الاعتراض على اي اجراء او قرار صريح او ضمني تتخذه الادارة في المرحلة السابقة لنفاذ العقد يكون مخالفاً لقانون الشراء العام وذلك وفقاً لاحكام الفصل السابع من القانون المذكور، على ان تتبع اجراءات الاعتراض المعمول بها لدى مجلس شورى الدولة لحين تشكيل هيئة الاعتراضات المنصوص عنها في قانون الشراء العام.

بند 2-4: العارضون المقبولون للاشتراك بالصفقة

يقبل للاشتراك في هذه الصفقة الأشخاص الطبيعيون والمعنويون (مؤسسات أو شركات):

أ - المسجلون في الضريبة على القيمة المضافة.

ب - المسجلون في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي.

ج - الذين قامو بدراسة او اشراف على تنفيذ اشغال كهربائية خلال العشر سنوات الماضية من تاريخ جلسة التلزم بقيمة لا تقل عن /10.000.000.000/ عشرة مليارات ليرة لبنانية لا غير او ما يعادله بالدولار الاميركي حسب سعر الصرف لصالح جهة شارية على ان يشترط ذلك بموجب افادات رسمية

د - الذين لا يقل عدد موظفيهم المسجلين في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي عن خمسة ، على أن يشترط ذلك بموجب افادة صادرة عن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي كما هو مذكور في البند 2-6 - أولاً -
فقرة 15.

هـ - الذين تتوافر فيهم شروط المشاركة الواردة في البند الاول من المادة 7 من قانون الشراء العام.

العارضون الشركاء: لا يقبل للاشتراك في هذه الصفقة العارضون الذين يتقدمون لهذه الصفقة بصفة شركاء .



بند 2-5: محل إقامة الاستشاري وطريقة تبليغه

يجب أن يتضمن التصريح / التعهد المرفق بعرض الاستشاري محل إقامته، وعنوانه الكامل والثابت، حيث ترسل إليه جميع المراسلات المتعلقة بالالتزام. في حال غياب الاستشاري عن محل إقامته، أو في حال تمنعه عن توقيع أي مستند عائد للالتزام، يجري لصق المستند على باب محل الإقامة وعلى لوحة الإعلانات في مبنى وزارة الطاقة والمياه وعلى لوحة الإعلانات في مبنى الوحدة الصادر عنها المستند، وتبلغ نسخة عنه إلى نقابتي المهندسين في بيروت وطرابلس، ويعتبر الاستشاري في مثل هذه الحالة مبلغاً بصورة رسمية.

ينظم بالتبليغات التي تتم بواسطة اللصق محضر يوقعه موظفان مكلفان بهذه المهمة، ويضم إلى ملف الالتزام، كوثيقة تبلغ رسمية.

خلال مدة خمسة أيام من تاريخ ابتداء تنفيذ العقد يعين الاستشاري اسم شخص يمثله وينوب عنه ويكون مفوضاً منه لتبلغ الرسائل المتعلقة بالالتزام.

بند 2-6: طريقة تقديم العروض

يتم الحصول والاطلاع على كافة المستندات المتعلقة بالتلزم من قلم مصلحة الديوان - المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية - وزارة الطاقة والمياه - كورنيش النهر، ويتم الحصول على الغلاف الثالث الموحد قلم مصلحة الديوان - المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية - وزارة الطاقة والمياه.

تنظم العروض وتقدم في غلافين وفقاً لما يلي:

أولاً: الغلاف الأول

يكتب على الغلاف الأول "مستندات الالتزام" ويذكر موضوع الالتزام: "مشروع دراسة إنشاء خطوط توتر متوسط ومحطات تحويل هوائية في مختلف المحافظات اللبنانية". وتاريخ جلسة التلزم واسم العارض ويتضمن:

وتاريخ جلسة التلزم واسم العارض ويتضمن:

- 1- التصريح / التعهد وفقاً للنموذج المرفق.
- 2- ضمان العرض وفقاً للبند 2-7 أدناه.
- 3- صورة مصدقة عن الإذاعة التجارية لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، إذا كان العرض باسم شركة أو مؤسسة، يبين فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع عن العارض ونموذج توقيعه.
- 4- صورة مصدقة لدى الكاتب العدل عن التفويض القانوني إذا وقع العرض شخص غير صاحب المؤسسة أو احد المفوضين بالتوقيع عن الشركة، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.
- 5- صورة مصدقة عن شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة في وزارة المالية - مديرية الواردات، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.
- 6- صورة مصدقة عن شهادة تسجيل الشركة أو المؤسسة في مديرية الضريبة على القيمة المضافة، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.



2

- 7- صورة مصدقة عن براءة الذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي سارية المفعول بتاريخ جلسة التلزم (صالحة للاشتراك في المناقصات العمومية أو شاملة)، يذكر فيها ان الشركة/المؤسسة مسجلة في الصندوق، وترفض كل افادة يذكر عليها عبارة "الشركة/المؤسسة غير مسجلة".
- 8- صورة مصدقة عن افادة شاملة صادرة عن السجل التجاري وعائدة للشركة او المؤسسة لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، تبين المؤسسين والأعضاء والمساهمين أو الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، رأس المال، نشاط العارض والوقوعات الجارية.
- 9- صورة مصدقة عن افادة عدم الافلاس من المرجع المختص لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.
- 10- صورة مصدقة عن افادة عدم التصفية القضائية من المرجع المختص لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.
- 11- براءة ذمة من نقابة المهندسين صالحة بتاريخ جلسة التلزم وذلك للمهندسين المقترحين من قبل العارض بتوليهم اعمال الدراسة موضوع هذا الدفتر، أو صورة مصدقة عنها.
- 12- مستند "تصريح النزاهة" يختم ويوقع عليه العارض (مرفق ربطاً).
- 13- إفادات أو نسخ عن عقود دراسة أو اشراف على تنفيذ اشغال كهربائية خلال السنوات العشر السابقة لتاريخ جلسة التلزم بموجب افادة من الجهة الشارية أو صورة طبق الاصل عنها أو صورة عن عقد التنفيذ شرط ابراز اصل العقد خلال جلسة فض العروض أو ابراز صورة طبق الاصل عنه
- 14- افادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد انه سدد كامل الرسوم البلدية المتوجبة عليه، لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم.
- 15- صورة مصدقة عن افادة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي يذكر فيها عدد موظفي العارض المسجلين لديه لا يعود تاريخ تصديقها لأكثر من ستة أشهر من تاريخ جلسة التلزم، من اجل التأكد من مطابقة الشرط المتعلق بعدد الموظفين المسجلين في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الملحوظة في البند "2-4-د".
- 16- سجل عدلي للمفوض بالتوقيع أو من يمثله قانوناً لا يتعدى تاريخه الثلاثة أشهر من تاريخ جلسة التلزم خال من اي حكم شائن.
- 17- تصريح من العارض يبين فيه أصحاب الحق الاقتصادي حتى آخر درجة ملكية بحسب النموذج م18 الصادر عن وزارة المالية. (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعليا في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي).
- 18- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لصاحب (أصحاب) الحق الاقتصادي.
- 19- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد: وكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه...).



ثانياً: الغلاف الثاني

يكتب على الغلاف الثاني "بيان أسعار" ويذكر موضوع الالتزام وتاريخ جلسة التلزم واسم العارض ويتضمن: جدول الأسعار والكشف التخميني ويدون عليه السعر الافراضي والاجمالي ويكتب بالحبر وبالارقام والأحرف بدون تصحيح أو حك أو تشطيب أو تطريس غير موقع تجاهه، ثم يوقع عليهما، ويرفض كل عرض يخالف نص هذه الفقرة. وفي حال الاختلاف بين الارقام والأحرف يؤخذ بالسعر الافراضي المدون بالأحرف، ويرفض السعر غير المدون بالأحرف الكاملة والأرقام معا."

ان عملة هذا العقد هي الليرة اللبنانية، ويجري دفع استحقاقات الاستشاري بالعملة اللبنانية ، كما وتطبق معادلة تعديل الاسعار الواردة في البند 3-5 من هذا الدفتر والمتعلقة بتعديل سعر صرف الدولار الاميركي على منصة صيرفة.

ثالثاً: الغلاف الثالث

يوضع الغلافان الاول والثاني في غلاف ثالث موحد ومعنون باسم ديوان المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية - وزارة الطاقة والمياه - كورنيش النهر، ولا يذكر على ظاهره سوى موضوع الالتزام والتاريخ المحدد لجلسة التلزم بالارقام على الشكل التالي: اليوم/ الشهر/ السنة/ الساعة، دون أية عبارة فارقة أو إشارة مميزة كاسم العارض أو صفته أو عنوانه، وذلك تحت طائلة رفض العرض. وتكون الكتابة على الغلاف الثالث بواسطة الحاسوب على ستيكرز بيضاء اللون ملصقة عليه.

رابعاً: مكان تقديم العروض

تقدم العروض إلى قلم مصلحة الديوان - المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية - وزارة الطاقة والمياه - كورنيش النهر ، باليد أو بالبريد المضمون المغفل على أن يصل العرض قبل الساعة العاشرة صباحاً من اليوم المحدد لإجراء المناقصة، ولا يعتد بأي عرض يصل بعد انتهاء المهلة.

بند 2-7: الضمانات

حدّد مقدار ضمان العرض الذي يجب إرفاقه بالعرض بمبلغ //250.000.000// ل ل فقط مائتان وخمسون مليون ليرة لبنانية لا غير او ما يعادله بالدولار الاميركي حسب متوسط سعر الصرف المذكور في البند 4-6 ادناه بتاريخ يومين عمل قبل موعد التلزم. كذلك حدد مقدار ضمان حسن التنفيذ الذي يجب أن يقدمه الملتزم بمبلغ خمسة بالمائة من قيمة العقد بالليرة اللبنانية او ما يعادله بالدولار الاميركي حسب متوسط سعر الصرف المذكور في البند 4-6 ادناه بتاريخ يومين عمل قبل موعد التلزم، ويجب على الملتزم تقديم هذا الضمان خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ بدء نفاذ العقد وفي حال التخلف عن تقديم ضمان حسن التنفيذ يصادر ضمان العرض على ان يجدد تلقائياً. يكون ضمان العرض كما ضمان حسن التنفيذ إمّا نقدياً يُقدم بموجب إيصال من الخزينة اللبنانية يُرفق بالعرض، وإمّا بموجب كتاب ضمان مصرفي غير قابل للرجوع عنه صادر عن مصرف وارد اسمه على لائحة المصارف الصادرة عن حاكم



مصرف لبنان، والمعمول بها بتاريخ جلسة التلزم، مقبولة كفالته لدى الدولة اللبنانية يبين انه قابل للدفع غب الطلب ولا يقبل الاستعاضة عن الضمانات بشيك مصرفي أو بايصال معطى من الخزينة عائد لضمان صفقة سابقة حتى لو كان قد تقرر رد قيمته. مع لفت النظر إلى وجوب التقيد بالنص الرسمي لكتاب الضمان المصرفي الصادر عن الدولة ويحرر بإسم "مشروع دراسة إنشاء خطوط توتر متوسط ومحطات تحويل هوائية في مختلف المحافظات اللبنانية" لصالح وزارة الطاقة والمياه - المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية وكل نص مخالف لذلك يعرض المشترك لرفض العرض المقدم منه، صالح لمدة مائة وعشرون يوماً من تاريخ جلسة التلزم ويمكن تمديد هذه المدة وفقاً لأحكام المادة 22 من قانون الشراء العام.

يعاد ضمان العرض للعارضين الذين لم يرس عليهم الالتزام في مهلة اقصاها بدء نفاذ العقد. يُخصص ضمان حسن التنفيذ لضمان تقيد المكتب الاستشاري بنصوص المهام والمسؤوليات المُلقاة على عاتقه يعاد الى المكتب الاستشاري خلال مهلة شهر من تاريخ اجراء الاستلام النهائي. اما بالنسبة للملتزم المؤقت فتحتفظ الادارة بضمان العرض الى حين تقديم ضمان حسن التنفيذ الى الادارة. اذا ترتب على الاستشاري في سياق التنفيذ مبلغ ما تطبيقاً "لأحكام وشروط العقد، يحق للادارة اقتطاع هذا المبلغ من ضمان حسن التنفيذ ودعوة الملتزم الى اكمال المبلغ ضمن مدة معينة، فإن لم يفعل اعتبر ناكلاً" وفقاً "لأحكام المادة 33 - أولاً من قانون الشراء العام.

- على العارض في حال إرساء الالتزام عليه أن يُقدم ضمن مهلة عشرة ايام من تاريخ ابتداء تنفيذ العقد لائحة لعناصر الجهاز الفني وخبراتهم، المتعلقة بدراسة مشاريع كهربائية موضوع هذا التلزم، على أن يتكون هذا الجهاز كحد أدنى من:
- مدير مشروع (مهندس كهربائي) لديه خبرة لا تقل عن عشر سنوات في دراسات او اشراف مشاريع كهربائية من شبكات وبنى تحتية تابعة لها. (عدد 1)
- مهندس موقع (مهندس كهربائي) لديه خبرة لا تقل عن سبع سنوات في دراسات او اشراف على مشاريع كهربائية (عدد 2)
- مهندس مساحة او مساح مجاز لديه خبرة لا تقل عن خمس سنوات في دراسات او اشراف على مشاريع كهربائية من شبكات وبنى تحتية تابعة لها. (عدد 1)

بند 2-8: قبول العرض الفائق وبدء تنفيذ العقد

- أ- تحظر المفاوضات بين الجهة الشارية وأي من العارضين بشأن العرض الذي قدمه ذلك العارض.
- ب- تفتح العروض لجنة التلزم المشكلة وفقاً للاصول من قبل الجهة الشارية وذلك في جلسة علنية فور انتهاء مهلة تقديم العروض ووفقاً للمادة 54 من قانون الشراء العام.
- ج - ان مدة صلاحية العروض هي 90 يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض يمكن تمديدها وفقاً لأحكام المادة 22 من قانون الشراء العام.
- يسند الالتزام مبدئياً لمن قدم أدنى الأسعار بالشروط المحددة في هذا الدفتر.
- يتم تقييم العروض وفقاً للمادة 55 من قانون الشراء العام، يسند الالتزام مبدئياً لمن قدم أدنى الأسعار بالشروط المحددة في هذا الدفتر.

هـ - يتم استبعاد العارض في حال عرضه منافع أو من جراء ميزة تنافسية غير منصفة أو بسبب تضارب المصالح وفقاً للمادة الثامنة من قانون الشراء العام على أن يدرج أي قرار بهذا المعنى ضمن سجل اجراءات الشراء مع تعليل الاسباب.



و - إذا تساوت الاسعار الادنى بين العارضين اعيدت الصفقة بطريقة الظرف المختوم بين اصحابها دون سواهم في الجلسة نفسها، فإذا رفضوا تقديم عروض أسعار جديدة أو ظلت أسعارهم متساوية أو تساوى التزيل المؤي الاقصى بين العارضين، يتم ارساء التلزم على الملترم المؤقت بطريقة القرعة بين أصحاب العروض المتساوية.

ز - بعد التأكد من العرض الفائز تبلغ الادارة العارض الذي قدم ذلك العرض كما تنشر بالتزامن قرارها بشأن قبول العرض الفائز (التلزم المؤقت) والذي يدخل حيز التنفيذ عند انتهاء فترة التجميد البالغة عشرة ايام عمل تبدأ من تاريخ النشر. فور انقضاء فترة التجميد، تقوم الادارة بابلاغ الملترم المؤقت بوجوب توقيع العقد خلال مهلة لا تتعدى 15 يوماً.

ط - يوقع المرجع الصالح لدى الادارة العقد خلال مهلة 15 يوماً (يمكن تمديدها الى 30 يوماً أو لحين موافقة المراجع الرقابية المختصة) من تاريخ توقيع العقد من الملترم المؤقت.

ي - يبدأ نفاذ العقد عند ابلاغ الملترم من قبل الادارة وفقاً للاصول بتصديق العقد وتوقيعه من قبل المرجع الصالح. يتوجب على العارض تسديد رسم الطابع المالي خلال خمسة أيام عمل تلي تاريخ بدء نفاذ العقد و4 بالآلف عند قبض مستحقاته.

2



الفصل الثالث

سير العمل والمحاسبة

2



بند 3-1: امر المباشرة بالدراسة

تحدد الادارة المشاريع المطلوب من المكتب الاستشاري تقديم خدمات الدوس لها وتصدر امر مباشرة بالدراسة لكل ملف على حدة. يحدد فيه موقع الاشغال ومهل التنفيذ لتكون اساسا للمحاسبة.

بند 3-2: سير العمل ومهل التنفيذ

- تاريخ بدء نفاذ العقد: هو تاريخ ابلاغ الاستشاري من قبل الادارة وفقاً للاصول بتصديق العقد وتوقيعه من قبل المرجع الصالح.

- تاريخ ابتداء تنفيذ العقد: من تاريخ امر المباشرة بالعمل .

- تاريخ انتهاء العمل بالعقد ومدة الالتزام: اربعة و عشرون شهرا من تاريخ ابتداء تنفيذ العقد، حيث يستمر اعطاء اوامر مباشرة بالتنفيذ لأعمال تقديم خدمات الدروس لكل ملف دراسة على حدة خلال هذه المدة، على ان يستكمل الملتزم واجباته المكلف بها حتى اجراء الاستلام المؤقت والنهائي بعد انجاز اخر ملف دراسة مطلوب وضمن مهلة شهر من تاريخ تقديم طلب الاستلام من الاستشاري.

- يجري الاستلام المؤقت والنهائي معا من قبل الجهة المشرفة على تنفيذ العقد ووفقا للمادة 101 من قانون الشراء العام.

بند 3-3: إيقاف العمل وفقاً لحالات النكول او الانهاء او الفسخ

تطبق أحكام المادة 33 من قانون الشراء العام في ما يتعلق بالنكول والانهاء والفسخ ونتائج انتهاء العقد. يتم الغاء التلزم أو اي من مندرجاته وفقاً للمادة 25 من قانون الشراء العام على أن يدرج أي قرار بهذا المعنى ضمن سجل اجراءات الشراء مع تعليل الاسباب.

بند 3-4: طرق القياس والمحاسبة وتنظيم الكشوفات

إن كميات الأشغال الواردة في كشف الملتزم تجري تسوية حسابها وفقاً للكميات المنفذة فعلاً، والموافق عليها من قبل الإدارة، ولا يجوز له إجراء أي تعديل في مواقع العمل المطلوبة بدون أمر خطي من الإدارة وإلا فلا تدفع له قيمة الأشغال الزائدة.

وعليه تدفع الإدارة إلى المكتب الاستشاري لقاء قيامه بموجبات هذا العقد ولقاء تأمين جميع الخدمات الاستشارية في المركز الرئيسي وميدانياً على الأرض، البدلات التالية:

بدل أتعاب يساوي كمية الأشغال المنفذة فعلاً مضروبة بالسعر الافرادي الوارد في جدول وذلك بموجب كشوفات مستقلة يتقدم بها المكتب الاستشاري الى الإدارة لكل ملف دراسة على حدى.

تنظم الكشوفات المؤقتة والكشف النهائي بالليرة اللبنانية، ويحاسب الاستشاري بتسعين بالمائة (90 %) من قيمة مستحقانه على ان تبقى العشرة بالمائة الباقية (10%) موقوفة في الخزينة تعاد اليه بعد اجراء الاستلام المؤقت والنهائي للأشغال. ويمكن للإدارة أن تكف عن اقتطاع التوقيفات العشرية عندما تغطي الضمانات المُعطاة مخاطر ما تبقى من تنفيذ العقد. كما يحق لها استبدال التوقيفات العشرية بضمانة موازية.



لا تخضع الأسعار الافردية الواردة في جدول الأسعار والكشف التخميني لأي تعديل مهما كان السبب وتبقى ثابتة طيلة فترة تنفيذ هذا العقد. اما بدلات الاتعاب فتتعدل زيادة او نقصاناً وفقاً لقيمة الاشغال المنفذة وذلك نتيجة لتعديل في كميات الاشغال او نتيجة لتطبيق فروقات الأسعار.

ان عملة هذا العقد هي الليرة اللبنانية ، ويجري دفع استحقاقات الاستشاري بالليرة اللبنانية ، كما وتطبق معادلة تعديل الاسعار الواردة في البند 3-5 من هذا الدفتر والمتعلقة بتعديل سعر صرف الدولار الاميركي على منصة صيرفة.

١٩ تمهنية ٢٠٢٥

نظرة ودققة رئيس دائرة التجهيز الكهربائي المهندس معروف سعد	نظر رئيس مصلحة التجهيز الكهربائي بالتكليف المهندس وسام كنج	نظر المدير العام للموارد المائية والكهربائية بالتكليف المهندسة انطوانيت عطاس	صدق وزير الطاقة والمياه جوزيف الصلبي
--	---	---	--



الفصل الرابع

مسؤولية المكتب الاستشاري

✓



بند 4-1: مسؤولية المكتب الاستشاري

إن مهمة مقدم خدمات الدروس (الاستشاري) إلى الإدارة هي معاونة المهندس في أداء العمل والمساعدة في أعمال الدروس على كافة الأعمال التي يسندها له المهندس المكلف بالعمل، وعلى مقدم أشغال خدمات الدروس انجاز وتقديم كافة مستندات التلزم (دفتر الشروط الخصوصية، المواصفات الفنية، جداول الكميات، جداول الاسعار، خرائط المشروع)، وذلك بناء على النماذج الموحدة المعتمدة من الإدارة ووفق المقاييس والمواصفات الوطنية والدولية.

تراعى احكام المادة 31 من قانون الشراء العام في ما يتعلق بالاشراف على التنفيذ والكشوفات.

واجبات الملترم تشمل تقديم كافة اعمال خدمات الدروس لانجاز مستندات التلزم للاشغال، مع الدعم الفني لمواكبة الدراسة لاي تعديل خلال التنفيذ (في حال جرى التنفيذ خلال الفترة التعاقدية) لكافة المشاريع التي تسند اليه ضمن هذا الالتزام، وذلك مقابل بدل اتعاب كما هو وارد في جدول الاسعار والكشف لتخميني للدراسات المنجزة بحسب الاصول والموافق عليها من قبل الادارة دون اي ملاحظة.

يتوجب على الاستشاري تقديم دراسة اولية (استكشافية) لاي طلب دروس من الادارة في حال طلبت الادارة ذلك لبدء الراي فيها لجهة اما للاستكمال او التوقف قبل المباشرة بالدراسات التفصيلية وذلك دون اي بدل. تتضمن الدراسة الاولية طبيعة الضرر، الطول، الاولوية، التكلفة بشكل تقرير وفقاً للنموذج المعتمد لاحقاً.

نسرّد بعضاً من واجبات مقدم أشغال خدمات الدروس على سبيل المثال لا الحصر:

- اجراء كافة الاعمال الطبوغرافية لمنطقة الدراسة
- التنسيق مع كافة الادارات لاسيما مؤسسة كهرباء لبنان وضم محاضر الاجتماعات.
- تقديم شرح للاشغال والمعايير المعتمدة للدراسة لاعتمادها وللتمييز بين مختلف المشاريع والاولويات المعتمدة بالتنسيق مع الادارة.
- تقديم تقرير بالتكلفة الاولوية للاشغال المطلوبة يستند الى المعايير والمواصفات المعتمدة في حال طلبت الادارة ذلك قبل موافقة الادارة على استكمال اعمال الدراسة.
- ضم صور او فيديو للاشغال المطلوبة بحسب الحاجة او الطلب، مربوط بنظام GPS.
- تقديم مخرجات الدراسة التي تشمل بالاساس كافة مستندات التلزم (مخططات، ودفتر الشروط الخاص، وجدول الكميات، وجدول الاسعار والكشف التخميني ودفتر المواصفات الفنية) ضمن صيغة موحدة بين كافة مشاريع الدروس بالتنسيق مع مصلحة التجهيز الكهربائي مهما بلغ طول الدراسة. (ملف لكل دراسة يتضمن جدول كميات و اسعار والمواصفات الفنية والنماذج والخرائط العائدة للملف) .
- متابعة اي تطور يمكن ان يستجد على الدراسة نتيجة لنقص في الدراسة او ظهور اي معوقات قد تعيق تنفيذ الدراسة بحالتها الراهنة والعمل على تعديلها دون المطالبة باي تعويض اضافي.
- تقديم الدعم الفني لفريق الاشراف او المتعهد لطريقة تنفيذ الدراسة، بناء على طلب المهندس عند الضرورة.
- اصدار خرائط الدراسة (Drawing) على نسختين ورقية ونسختين softcopy على CD للعمل بها على نظام GIS

يشمل البند 4-1 الوارد اعلاه جميع ما يلزم لإتمام كافة اعمال أشغال خدمات الدروس ضمن نطاق التزامه لجميع ما يلزم للأعمال من توريد المواد والمعدات والقوى العاملة، سواء ذكرت بالشروط أم لم تذكر وما كان لازماً من مكاتب وسيارات



Handwritten signature or mark.

وأجهزة اتصالات وتجهيزات ومعدات وآلات وصيانتها وإدارتها وحراستها وتأمينها وتحديثها على نفقته طوال مدة المشروع وكافة المصاريف النثرية المختلفة والتأمينات بانواعها، ويجب أن يشمل البند جميع التكاليف المالية بما في ذلك دفع الرسوم الجمركية المقررة أو أية رسوم أخرى بما فيها الضريبة على القيمة المضافة

وتشمل اعمال الدرس :

وتشمل الاشغال المطلوبة لكل دراسة

1- باجراء المسح الطبوغرافي والاعمال الطبوغرافية الشاملة لخطوط التوتر المتوسط ومحطات التحويل الهوائية التي تنوي الادارة انشاؤها ضمن الاملاك العامة .

2- تحديد مواقع الاعمدة والصقالات المطلوبة على ان تكون ضمن الاملاك العامة حصرا وعلى جانبي الطريق استنادا الى خرائط المساحة على ان يراعى عند التحديد حدود العقارات والمنعطفات والتراجعات والمنحدرات، والحوؤل دون تخطيط الاعمدة فوق او تحت مستوى الطريق او مرور الاسلاك فوق الاملاك الخاصة.

3- تحديد نوع العمود المطلوب في كل موقع وفقا للحاجة الهندسية الفنية اخذين بعين الاعتبار (المواقع المستقيمة او الشبه مستقيمة، الزوايا البسيطة ، الزوايا الحادة ، طبيعة الارض ، العوامل المناخية) من نوع M1-M2-M3 وذلك وفقا للمواصفات المرفقة لكل عامود وفي حال تطلبت الدراسة تعديلات على النماذج المرفقة يقتضي التنسيق مع الادارة فيما يعود لذلك.

4- تحديد مواقع واعداد ومواصفات المأخذ الارضية وسلسلة العوازل والفناجين العازلة من البورسلين .

5- تحديد الطول الاجمالي بالمتر والمواصفات لكابل المالك الفولاذ المطلوب لكل دراسة وفقا لطول الخط

6- تحديد موقع و مواصفات وقدرة المحول الكهربائي المطلوب وفقا لكل دراسة وفقا للحاجة

7- تحديد موقع وكلفة تجهيز المحطة وفقا للمواصفات المطلوبة وضمن الاملاك العامة

8- تجهيز ملف تلزيم لكل دراسة تتضمن الكميات على سبيل المثال لا الحصر (قياسات كمية الحفريات لكل نوع من الاعمدة والكمية الاجمالية ، قياسات وكميات الخرسانة المطلوبة لكل نوع من قواعد وكراسي الاعمدة ، عدد المأخذ الارضية و ، عدد سلسلة العوازل الكاملة ، عدد الفناجين العازلة من البورسلين ، الطول الاجمالي لكابل المالك الفولاذ ، سقالة الحديد المطلوبة وموقعها ، المواصفات و عدد المحولات الكهربائية من قدرة 250 ك ف أ توتر 20000/15000/400 فولت او مواصفات اخرى وكل ما يخص تجهيز المحطة) والمواصفات الفنية ولائحة الاسعار الافردية والسعر الافرادي الرائج والكشف التخميني لكل دراسة على حدى.



الفصل الخامس

شروط متفرقة

u



بند 5-1: رفع السرية المصرفية

على العارض في حال إرساء الالتزام عليه أن يرفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي أودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام وذلك لمصلحة الإدارة في كل عقد، من أي نوع كان، يتناول إنفاقاً للمال العام، بناء لقراري مجلس الوزراء رقم 10 تاريخ 2020/5/29 ورقم 17 تاريخ 2020/5/12 تطبيقاً للمادة الخامسة من قانون السرية المصرفية التي تجيز للمتعاقدین الاتفاق مسبقاً على رفع السرية المصرفية.

بند 5-2: حل الخلافات

إن المحاكم اللبنانية ذات الاختصاص هي وحدها الصالحة للنظر في جميع الخلافات التي قد تنشأ بين الإدارة والملتزم بشأن هذا الإلتزام.

بند 5-3: تعديل الأسعار

لا تطبق على هذا الإلتزام أحكام المادة 33 من دفتر الشروط والأحكام العامة بل تسري عليه معادلات تعديل الأسعار بالشروط المبينة أدناه:

مادة 7-4-1: معادلة تعديل الاسعار:

$$P = P_0 \left[0.05 + 0.95 \frac{D}{D_0} \right]$$

وتطبق على جميع مواد الكشف التقديري وجدول الأسعار.

للأحرف في المعادلات أعلاه المعاني التالية:

- P السعر المعتمد في محاسبة الاستشاري وهو خاضع للتتزيل بالعملة اللبنانية.
- P₀ السعر الوارد في جدول الأسعار (عرض الملتزم - نسبة مئوية من الاشغال المنفذة) بالعملة اللبنانية تحتسب وفقاً لسعر صرف صيرفة بتاريخ جلسة فض العروض.
- D₀ متوسط اقبال سعر صرف الدولار الأميركي على منصة صيرفة، أو أي سعر رسمي آخر يتم اعتماده من قبل المرجع المختص، بتاريخ جلسة فض العروض.
- D متوسط اقبال سعر صرف الدولار الأميركي على منصة صيرفة (أو أي سعر رسمي آخر يتم اعتماده من قبل المرجع المختص) بتاريخ اصدار امر دفع الحوالة من قبل وزارة المالية.

شروط تطبيق المعادلات:

- 1- لا تطبق المعادلات أعلاه إلا على استحقاقات الاستشاري العائدة للمبالغ الأساسية أي التي تنتج عن عملية ضرب قيمة الأشغال المنفذة فعلياً والتي أوكل مراقبة تنفيذها والإشراف عليها بالنسبة المئوية الواردة في جدول الأسعار.



- 2- يوقف 10 عشرة بالمائة من قيمة فروقات الأسعار وتعاد إلى المتعهد بعد الاستلام النهائي.
- 3- يجب أن تستند الكشوفات المؤقتة المنظمة وفقاً للشروط الواردة في دفتر الشروط الخصوصية على كيول تعتبر بمثابة كيول نهائية جزئية.
- 4- لا تسري معادلة التعديل ولا يعدل السعر عندما تبقى الزيادة التي تحصل تطبيقاً لها دون نسبة 5% من السعر الأساسي وإذا فاقت هذه النسبة يعطى المتعهد كافة الفروقات التي تظهرها المعادلة ويعدل السعر مهما بلغت نسبة النقصان.

١٩ تمهيداً ٢٠٢٥



صدق
وزير الطاقة والمياه
جوزيف الصدي

نظر
المدير العام للموارد المائية
والكهربائية بالتكليف
المهندسة انطوانيت عطاس

نظر
رئيس مصلحة التجهيز
الكهربائي بالتكليف
المهندس وسام كنج

نظرة ودققه
رئيس دائرة التجهيز
الكهربائي
المهندس معروف سعد

الجمهورية اللبنانية
وزارة الطاقة والمياه
المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية

جدول الأسعار والكشف التخميني

ملحق رقم 1

لتلزم مشروع

دراسة انشاء خطوط توتر متوسط ومحطات تحويل هوائية في مختلف المحافظات اللبنانية

~



جدول الأسعار والكشف التخميني

مقدمة عامة

- أن الكميات الواردة في هذا الإلتزام هي غير ثابتة وقابلة للتعديل زيادة أو نقصانا طبقا للحاجة، ولا يحق لمتعهد أعمال خدمات الدروس لدراسة انشاء خطوط توتر متوسط ومحطات تحويل هوائية في مختلف المحافظات اللبنانية المطالبة بالتعويض من جراء هذا التعديل.
- يجب أن يشمل السعر، الذي هو بالليرة اللبنانية :
- الضريبة على القيمة المضافة.
- كافة المواد والمستلزمات اللازمة والمعدات والآليات واليد العاملة والتأمين وربح الملتزم وكل ما يلزم لتنفيذ العمل طبقا لمستندات الإلتزام وليكون العمل مكتملا على أحسن وجه.
- /يع ما يلزم لتقديم أعمال خدمات الدروس لدراسة انشاء خطوط توتر متوسط ومحطات تحويل هوائية في مختلف المحافظات اللبنانية بناء لطلب الإدارة.
- كافة الموجبات والأكلاف واللوازم على إختلاف أنواعها والمصاريف العامة.
- التقديم والنقل والتنزيل والتركيب والتخزين والحراسة وغيرها.
- النفقات العامة مهما كانت مسبباتها.
- تأمين فريق العمل والمعدات واللوازم.
- حماية الممتلكات العامة والخاصة وشبكات الخدمات العامة والتعويض عن جميع الأضرار التي يسببها الملتزم أثناء عمله.

مادة 1 - أعمال خدمات الدروس

يباشر بأعمال خدمات الدروس وفقا للأولايات التي تحددها الإدارة وضمن المهلة الموضوعة لإنجاز كل عمل تحت طائلة الغرامة القانونية والبالغة نصف بالالف من قيمة الصفقة عن كل يوم تأخير .

تتم أعمال خدمات الدروس وفقا لما هو مذكور في دفتر الشروط الخصوصية والمواصفات الفنية المعتمدة والمراد تطويرها ووفقا لتعليمات الإدارة بحسب المواصفات الوطنية وفي حال عدم توفرها تحدد من قبل الإدارة.

ويشمل السعر تأمين الكادر الفني المطلوب في دفتر الشروط من الجنسية اللبنانية فقط.



W

لائحة الاسعار والكشف التخميني

الرقم	تعريف الاشغال	الوحدة	الكمية	السعر الافرادي ل	السعر الاجمالي ل ل
1	المتر الطولي الواحد من المسح الطبوغرافي والدرس لخطوط التوتر المتوسط ومحطات التحويل الهوائية مهما بلغ طول الدراسة المستقلة وذلك حسب المواصفات الفنية المطلوبة في دفتر الشروط.	م ط	150000		
				المجموع	
الضريبة على القيمة المضافة TVA بنسبة 11%					
المجموع العام بالاحرف بما فيه الضريبة على القيمة المضافة					
فيكون المجموع بما فيه الضريبة على القيمة المضافة فقط					
ليرة لبنانية لا غير					

١٩ تموز ٢٠٢٥

صدق
وزير الطاقة والمياه



جوزيف الصدي

نظر
المدير العام للموارد
المائية والكهربائية
بالتكليف

المهندسة انطوانيت غطاس

نظر
رئيس مصلحة التجهيز
الكهربائي بالتكليف

المهندس وسام كنج

نظمت ودققه
رئيس دائرة التجهيز
الكهربائي

المهندس معروف سعد

الجمهورية اللبنانية
وزارة الطاقة والمياه
المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية

ملحق رقم 2

تصريح / تعهد

..... للإشتراك في
أنا الموقع ادناه
الممثل بالتوقيع عن مؤسسة/شركة
المتخذ لي محل اقامة منطقة
حي شارع ملك
رقم الهاتف مكتب فاكس
اعترف بانني اطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد، الشروط الادارية والفنية الخاصة للاشتراك في هذا التلزم التي
تسلمت نسخة عنها.

واصرح انني وبعد الاطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن باي حال الادعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الاعمال
المطلوبة، وانني اتعهد بقبول كافة الشروط المبينة فيها وبمدة صلاحية العرض المحددة بموجب المادة ... من دفتر الشروط
هذا وبالتقيد بها وتنفيذها كاملة دون أي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

وأنني تقدمت لهذا الإلتزام للإشتراك:

.....
كما اصرح بانني وضعت الاسعار وقبلت الاحكام المدرجة في دفتر الشروط هذا آخذاً بعين الاعتبار كل شروط التلزم
ومصاعب تنفيذه في حال وجوده.

كما أتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه أو ينتقل إليه أي مبلغ من المال العام، وذلك
لمصلحة الإدارة في كل عقد من أي نوع كان، يتناول مالاَ عاماً.

التاريخ

ختم وتوقيع العارض

طوابع بقيمة

مليون ليرة لبنانية



الجمهورية اللبنانية
وزارة الطاقة والمياه
المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية

المُلحق رقم (3)

تصريح النزاهة

عنوان الصنف : _____
الجهة المتعاقدة : _____
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة: _____
إسم الشركة : _____

نحن الموقعون أدناه نؤكد ما يلي:

1. ليس لنا، أو لموظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، أي علاقات قد تؤدي إلى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصنف.
 2. سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول أو اكتشاف تضارب في المصالح.
 3. لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، أو شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، بممارسات احتيالية أو فاسدة، أو قسرية أو مُعرقلة في ما يخص عرضنا أو اقتراحنا.
 4. لم نقدم، ولا أي من شركائنا، أو وكلائنا، أو المساهمين، أو المستشارين، أو أقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، أو الشركاء، أو للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، أو لأي كان.
 5. في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في أي صفقة عمومية أيأ كان موضوعها ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يُؤخذ بحقنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.
- إن أي معلومات كاذبة تُعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: _____

الختم والتوقيع



الجمهورية اللبنانية

وزارة الطاقة والمياه

المديرية العامة للموارد المائية والكهربائية

الملحق رقم (4)

كتاب ضمان العرض

مصرف

لجان (اسم الجهة الشارية)

/ فقط، بناء للأمر

الموضوع : كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة /

السيد.....

وذلك للإشتراك في (عنوان الصفقة).

ان مصرفمركزه.....، الممثل بالسيد الموقع عنه أدناه

وذلك بصفته، وبناء للأمر السيد (او السادة أو الشركة)،

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً وفوراً دون أي قيد او شرط أي مبلغ تطالبونه به حتى حدود (تحديد العقيمة والعملة بالارقام والاحرف) نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر وموقع منكم دون أي موجب لبيان اسباب هذه المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بأن كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن أي ارتباط او عقد بينكم وبين الأمر السيد (او السادة او الشركة) وبانه لا يحق لمصرفنا في أي حال من الاحوال ولا في أي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية أي مبلغ قد تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا . كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن أي حق في المناقشة او في الاعتراض على طلب الدفع الذي يصدر عنكم او عن أي مسؤول لديكم ، او حتى ان يقبل أي اعتراض قد يصدر عن السيد (او السادة او الشركة) او عن غيره (او غيرهم او غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى ان تعيدوه لنا او الى ان تبلغونا اعفاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد فيه بذات المقدار . يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتتفيداً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في

المكان :

الصفة :

الاسم :

التوقيع:



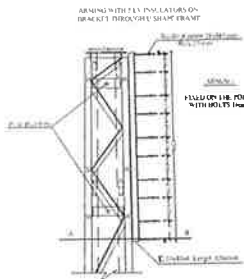
LOW VOLTAGE NETWORK
SQUARE POLE TYPE A1 AND A2

Peak level force
A1 pole 450 Kg
A2 pole 750 Kg
Steel 37 Kg/mm²
Standardized Profiles

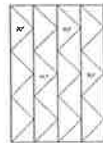
Length x Width x Height → volume m³
Excavation and molding: 0.80 x 0.80 x 1.50 = 0.96
Upper concrete base (diameter): 0.50 x 0.50 x 0.40 = 0.10

APPROXIMATE WEIGHT
A1 pole - 275 Kg
A2 pole - 450 Kg

UPPER PART DETAIL PROFILE



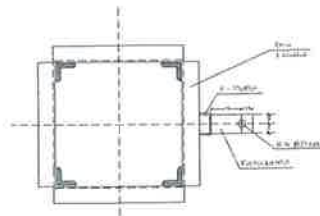
DEVELOPPED SCHEME (OF MESH)



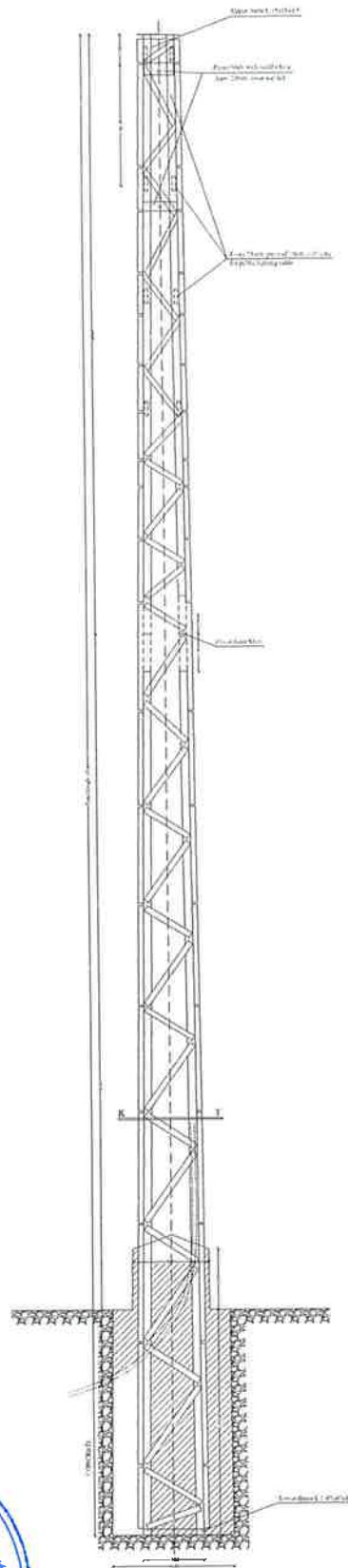
Cross fitting along the pole through welding

POLE		Cross
pole	0.80x0.80	0.50x0.50
pole	0.80x0.80	0.50x0.50
pole	0.80x0.80	0.50x0.50

SECTION A-A TOP VIEW



POLE TYPE A1-A2



رئيس مصلحة مياه
المهندس وحام كنج



LV POLE TYPE H (DOUBLE FRAME)

I.P.N. 16

APPROXIMATIVE WEIGHT: 367 Kg

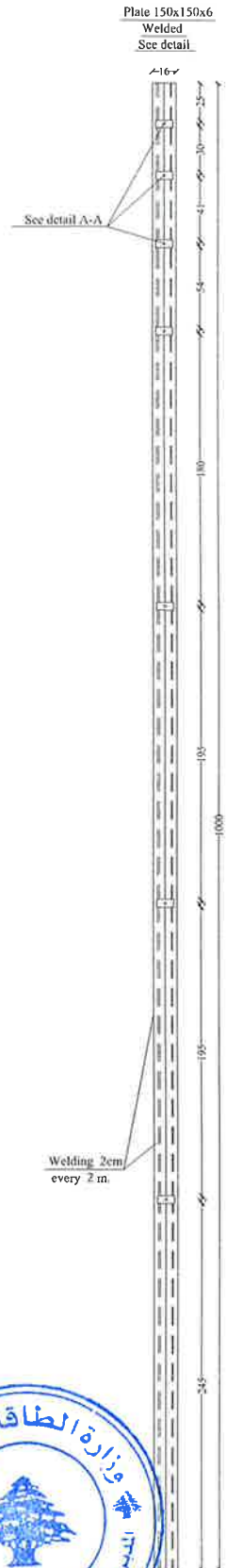
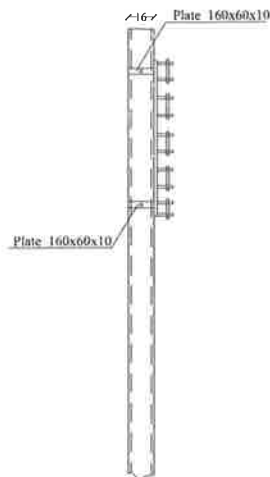
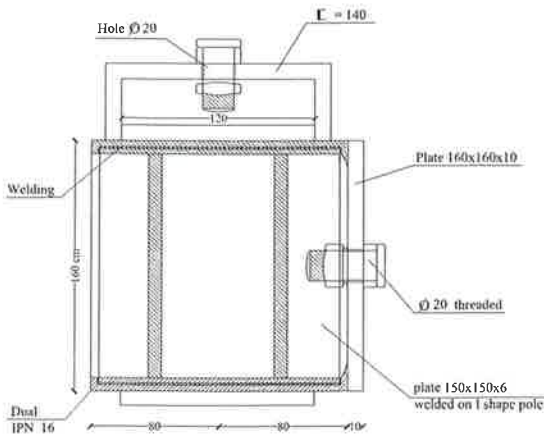
Standardized Profiles

(Steel 37 Kg/mm²)

Peak level force: 350 Kg

	Length	x	Width	x	Height	→ volume m ³
Excavation and molding:	0.80		0.80		1.50	0.96
Upper concrete base (diamond):	0.50		0.50		0.40	0.10

Detail A-A



رئيس مصلحة مشاريع الري بالإقليم
المهندس وسام كنج



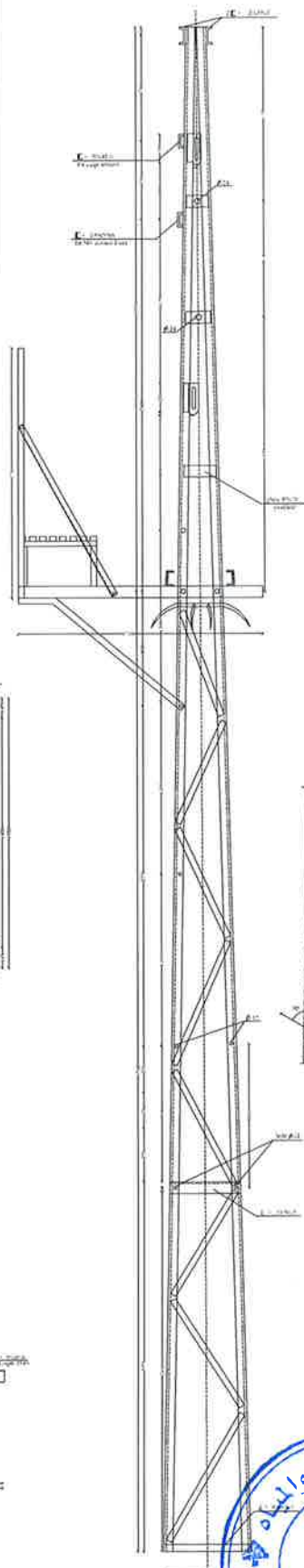
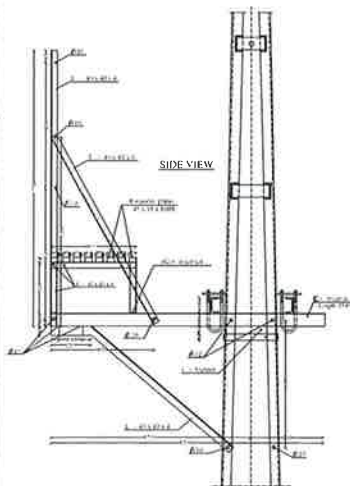
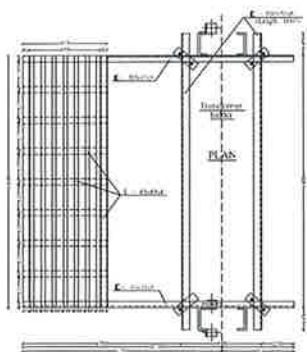
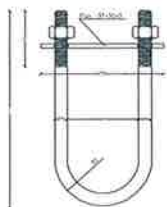
POLE MOUNTED TRANSFORMER
HEIGHT 10.65 m

Sheet ST Ag 10003
Standard Project

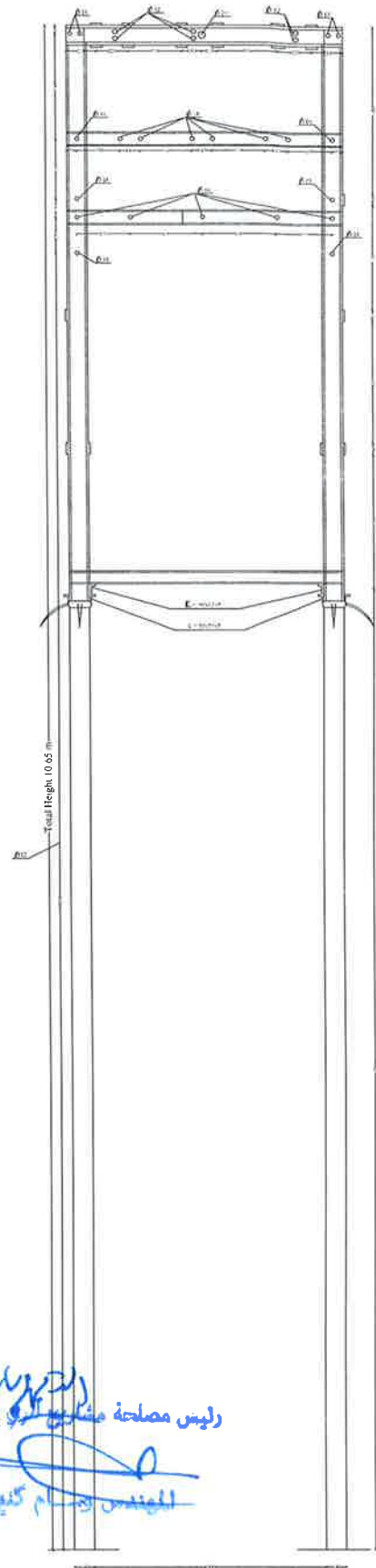
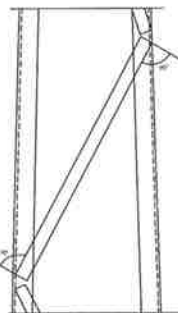
APPROXIMATIVE VOLUME, 1156 m³

	Length	Width	Height	Volume m ³
Excavation and molding	2.20	1.10	1.60	1.67
Upper concrete base (detailed)	2.00	1.00	0.20	0.40

BRACKET DETAIL
(GALVANIZED)



CROSS WELDING



رئيس مصلحة مشاريع البنية التحتية
المهندس / سام كتيبة

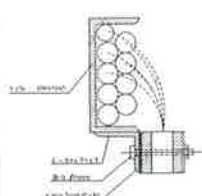
POLE MOUNTED TRANSFORMER
HEIGHT 10.65 m

(Steel 3.7 Kg/mm²)
Standard Profile

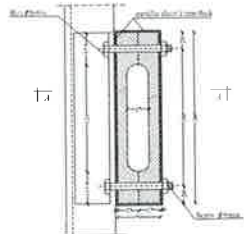
APPROXIMATIVE WEIGHT: 1156 Kg

Length x Width x Height → volume m³
Excavation and molding 2.20 1.10 1.60 3.87
Upper concrete base (diamond) 2.00 1.00 0.20 0.40

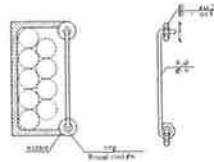
SECTION A-A



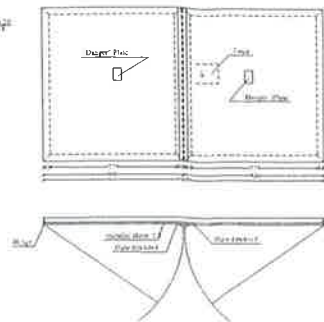
ELEVATION



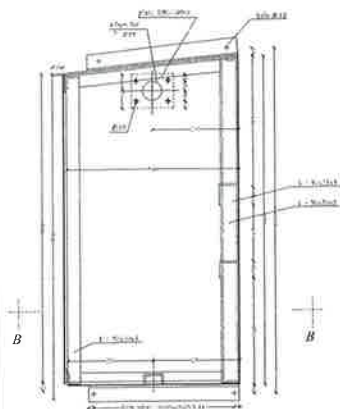
CABLE HOOK



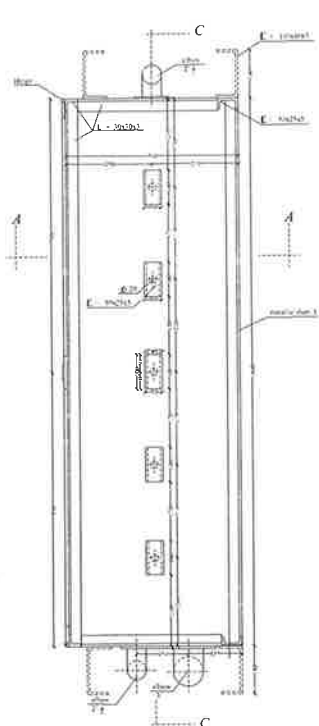
DOOR DETAIL



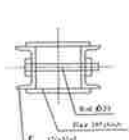
SECTION A-A



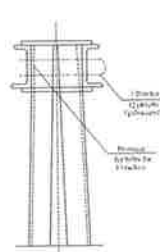
SECTION B-B



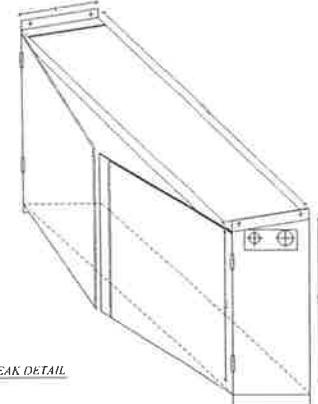
SECTION A-A



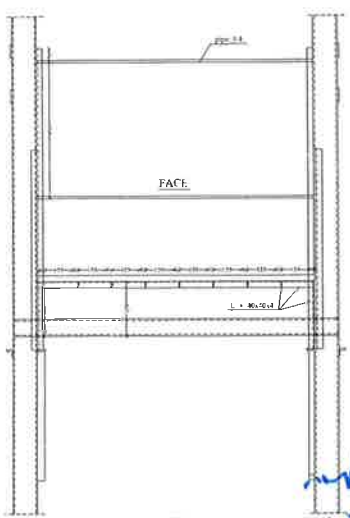
SECTION B-B



ENCLOSURE IN PERSPECTIVE VIEW



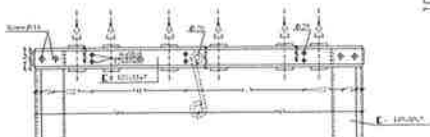
FRAME TO HOLD TRANSFORMER



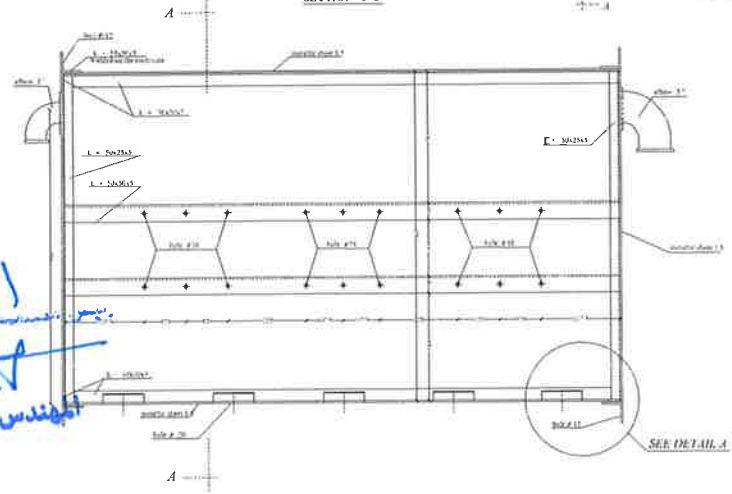
HOOK



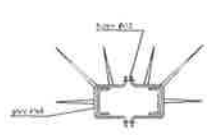
POLE PEAK DETAIL



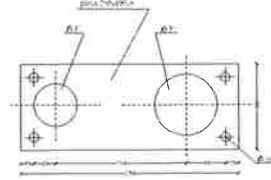
SECTION C-C



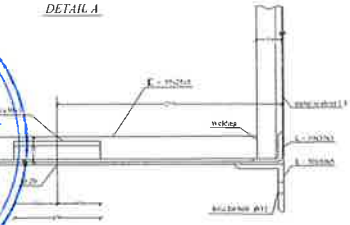
HARROW FIXING DETAIL



ELBOW FIXING DETAIL



DETAIL A



MEDIUM AND LOW VOLTAGE NETWORK
MS POLE TYPE M1 (HEIGHT 12 m/14 m)

MEDIA MBRALY (FLAT) L 200 kg

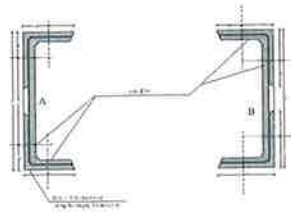
(Steel 2" Kg mm³)

Standard Profile

For M1 (Height 12m)	Length	Width	Height	Volume m ³
Cross section and top ring	1.40	1.40	1.30	0.25
Upper section base diameter	0.60	0.60	0.50	0.15

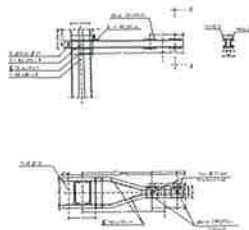
For M1 (Height 14m)	Length	Width	Height	Volume m ³
Cross section and top ring	1.50	1.50	1.30	0.27
Upper section base diameter	0.60	0.60	0.50	0.15

SECTION A-A

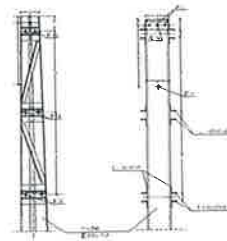


SIMPLE FLAG OR STAGGERED ARMING

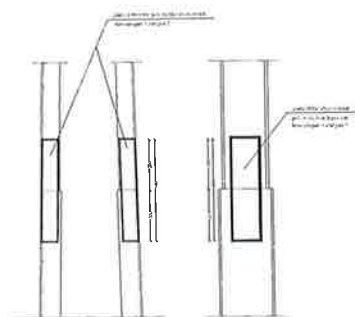
SECTION A-A



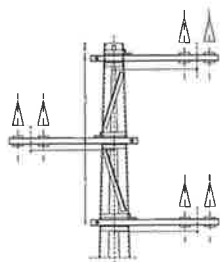
UPPER PART DETAIL



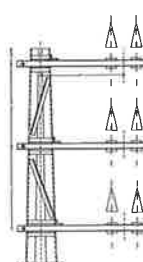
POLE ASSEMBLY



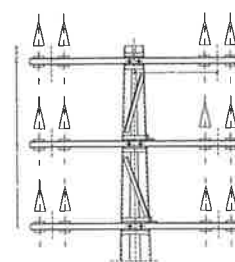
STAGGERED ARMING



SIMPLE FLAG ARMING



DOUBLE FLAG ARMING



م.م. المهندس
 المهندس وسام كنج



MEDIUM AND LOW VOLTAGE NETWORK
MV POLE TYPE M1 HEIGHT 12 m/14 m

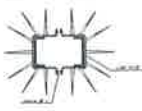
NO. OF STAYS: 4 (2 PER SIDE)

GRADE: 1°

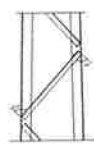
GRADE: 1°

For M1 Height 12m	Length	Width	Height	Volume
Top section (m/ft)	3.80	1.40	3.74	5.13
Upper concrete base (m/ft)	0.50	0.40	0.50	0.10
For M1 Height 14m				
Top section (m/ft)	1.90	1.90	1.90	7.77
Upper concrete base (m/ft)	0.50	0.40	0.50	0.10

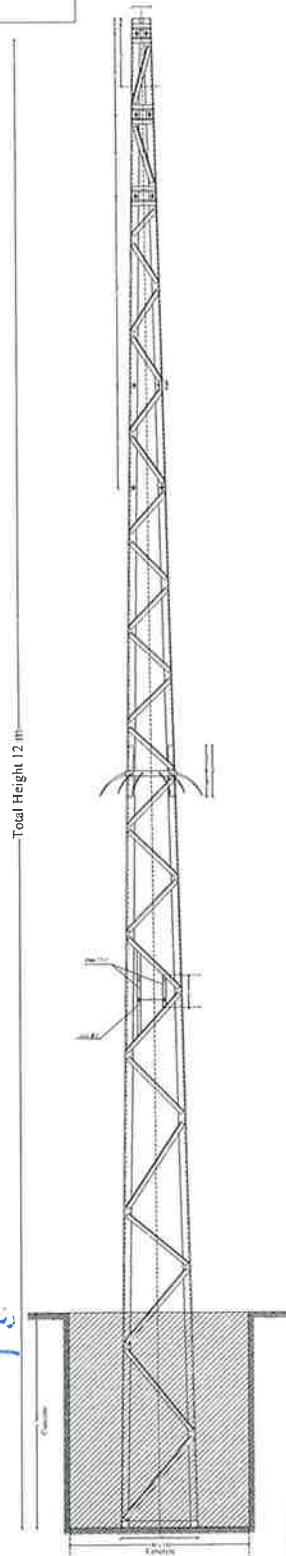
HARROW FIXING DETAIL



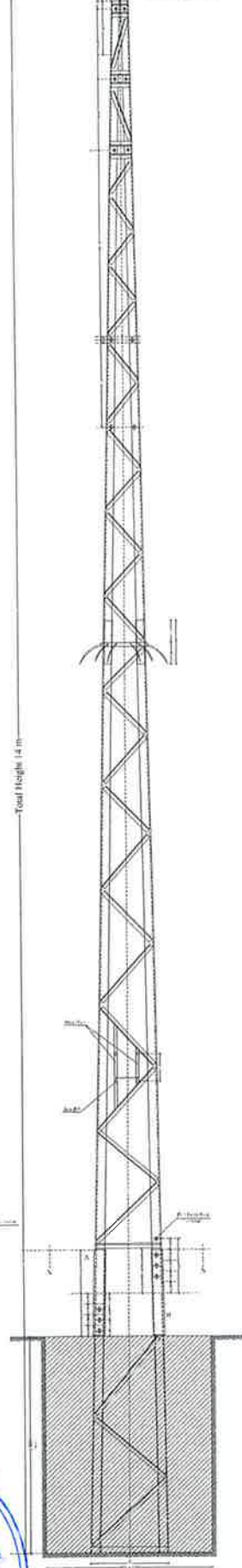
CROSS WELDING



MV POLE N° 1



MV POLE N° 2



رئيس مصلحة
 المهندس وسام كنج



MEDIUM AND LOW VOLTAGE NETWORK
MV POLE TYPE M2 (HEIGHT 12 m)

MEDIUM BRACKET FORCE 1600 kg

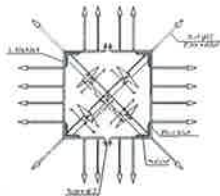
Steel 37 Kg/mm²

Standardized Profiles

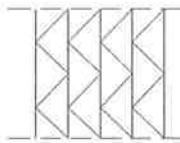
	Length	a	Width	h	Height	— volume m ³
Excavation and molding	1.40	1.40	1.30	1.30	1.30	1.31
Upper concrete base (diameter)	1.20	1.20	0.50	0.50	0.50	0.72

APPROXIMATE WEIGHT 720 kg

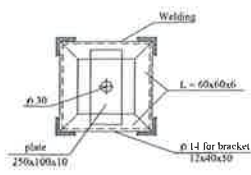
TOP VIEW
HARROW FIXING DETAIL



DETAILED VIEW

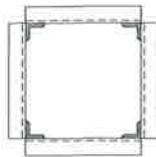


POLE UPPER FRAME

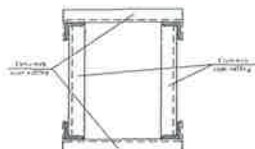


N: 1

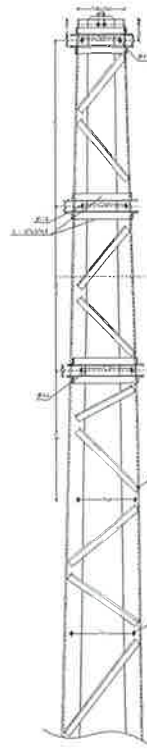
FRAME N: 2, 3, 4



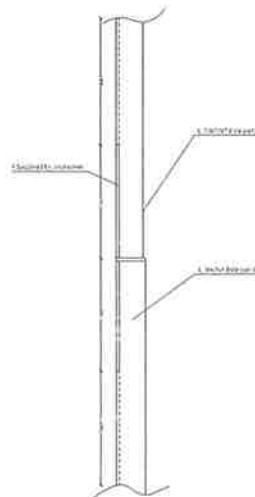
CROSS POSITION
 N: 5



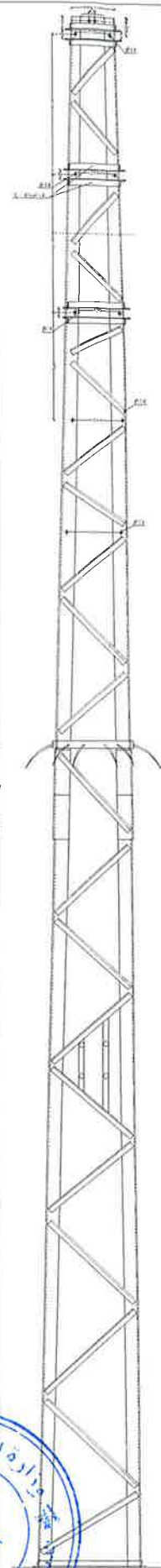
UPPER PART DETAIL



HARROW SIDE VIEW



Total Height 12 m



مهندس مكي



MEDIUM AND LOW VOLTAGE NETWORK
MY POLE TYPE M2 (HEIGHT 14 m)

MAXIMUM PERMITTED WEIGHT : 1000 Kg

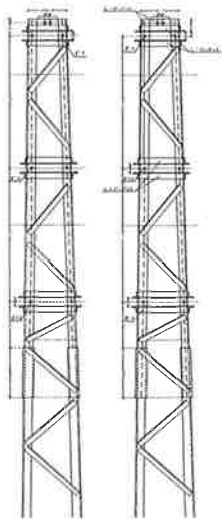
Steel 27 Kg/mm³

Standardized Pole

Length	Width	Height	Volume
1.40	1.40	1.95	3.92
1.20	1.20	0.10	0.12

APPROXIMATIVE WEIGHT : 470 Kg

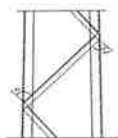
UPPER PART DETAIL



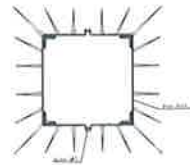
INNER HARROW FLYING DETAIL



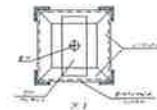
CROSS WELDING



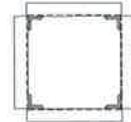
HARROW FLYING DETAIL



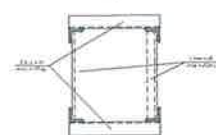
POLE UPPER FRAME



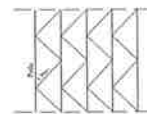
FRAME N° 233



CROSS POSITION



DETAILED VIEW



Total Height: 14 m



Handwritten signature in blue ink.

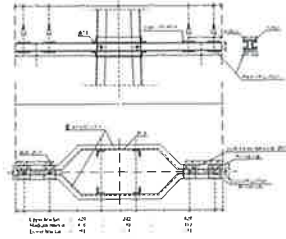
MEDIUM AND LOW VOLTAGE NETWORK
MV POLE TYPE M2 (HEIGHT 14 m)

Weight: 1000 kg
 Mod: 20 kg/mm
 Standard: EN 50104

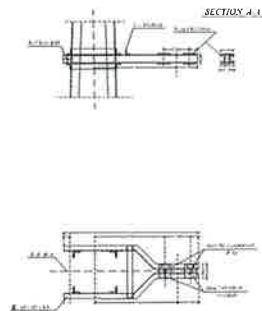
Clearance between poles	1.40	1.49	1.59	1.72
Upper insulator base to pole axis	1.20	1.30	0.50	0.72

Accessories: 1000 kg, 100 kg

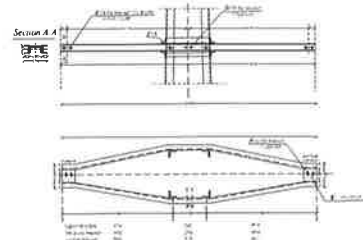
DOUBLE FLAG ARMING



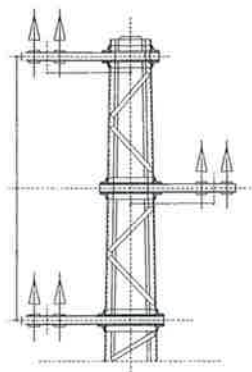
SIMPLE FLAG ARMING



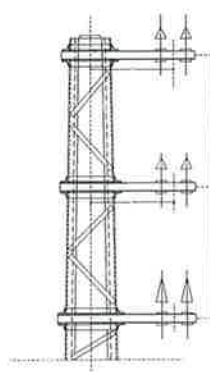
EQUILATERAL ARMING OR ARMING DOUBLE ARMED



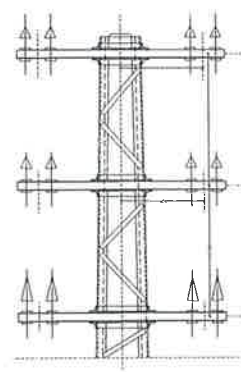
STAGGERED ARMING



SIMPLE FLAG ARMING



DOUBLE FLAG ARMING



Handwritten signature in blue ink.



MEDIUM AND LOW VOLTAGE NETWORK
MV POLE TYPE M3 (HEIGHT 12 m)

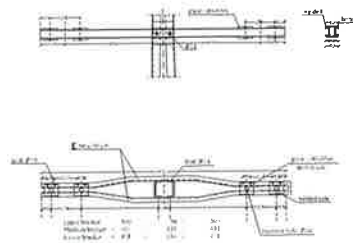
MV BRACKET POLE 1000 Kg
 Steelbracket Profiles
 (Steel 27 Kg/cm²)

APPROXIMATE WEIGHT 520Kg

Length	Width	Height	Volume m ³
1.00	0.80	0.70	0.56
1.00	0.80	0.50	0.40

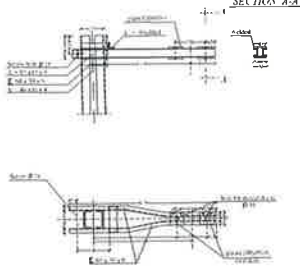
Exclusions and excluding:
 1.00 0.80 0.50 0.40
 1.00 0.80 0.50 0.40

EQUILATERAL ARMING

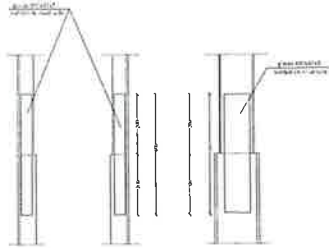


MV BRACKET IMPLEMENTATION

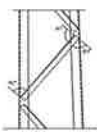
SECTION A-A



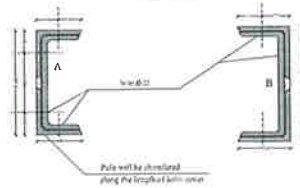
POLE ASSEMBLY



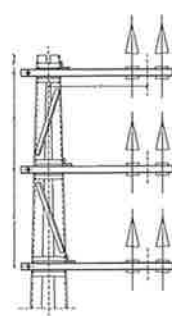
CROSS WELDING



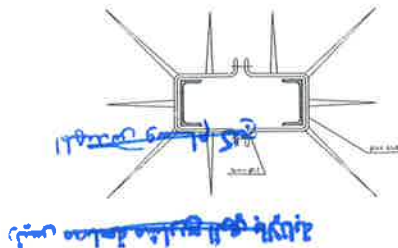
SECTION V-X



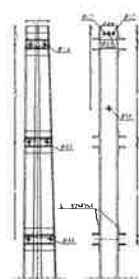
SIMPLE FLAG ARMING



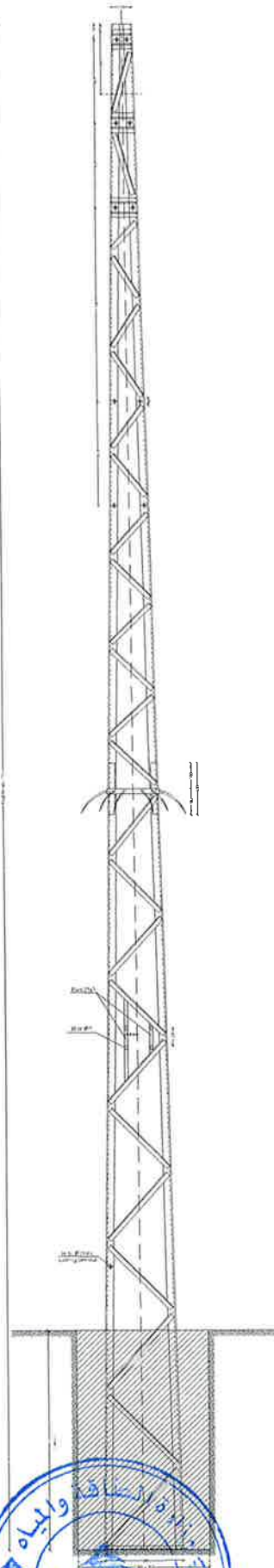
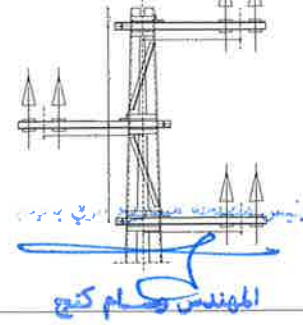
HARROW FIXING DETAIL



UPPER PART DETAIL



STAGGERED ARMING



MEDIUM AND LOW VOLTAGE NETWORK
MY POLE TYPE (HEIGHT 14 m)

MINIMUM WEIGHT 6.5 TONNE

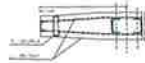
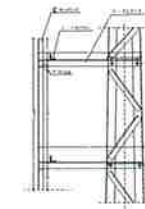
Steel 57 kg/m

Standard 1000 mm

Dimensions and Weight	Length	Width	Height	Volume
Length (mm)	1100	900	1100	1.32
Weight (kg)	1100	900	1100	1.32

MINIMUM WEIGHT 6.5 TONNE

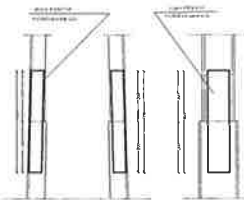
1.1 BRACKET INSTALLATION



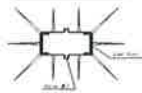
SECTION A-A



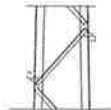
POLE ASSEMBLY



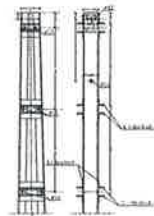
HARDWARE DETAIL



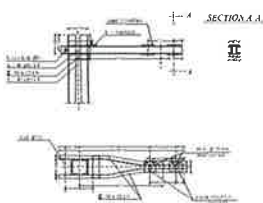
CROSS BELDING



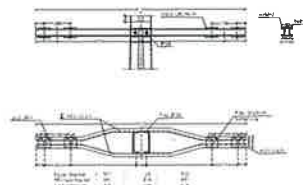
UPPER PART DETAIL



MY BRACKET IMPLEMENTATION



EQUILATERAL ARMING



الهندسة

المهندس وسام كنج



